

EP

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/22
17 October 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الخامس والستون
بالي، إندونيسيا، 13-17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011

مقترح مشروع: جزر البهاما

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية أمانة الصندوق فيما يتعلق بمقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)
اليونيب/اليونيدو

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
جزر البهاما

الوكالة	(أولا) عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية) اليونيدو	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)

6.1 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2010	(ثانيا) أحدث بيانات المادة 7
-----------------------------------	-------------	------------------------------

السنة: 2010		(ثالثا) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي استهلاك القطاع	الاستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغاوي	الإيروصولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة			
								الهيدروكلوروفلوروكربون-123
								الهيدروكلوروفلوروكربون-124
								الهيدروكلوروفلوروكربون-
								الهيدروكلوروفلوروكربون-
6.13				6.13				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعا) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
4.81	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة	4.81	خط الأساس للفترة 2010/2009
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
3.13	المتنقي:	0.0	موافق عليه بالفعل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	(خامسا) خطة الأعمال
1.2		0.2		0.2		0.3		0.3		0.2	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
316,400	0	32,041	0	71,090	0	71,090	0	71,090	0	71,090	التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	(سادسا) بيانات المشروع
	3.13	4.33	4.33	4.33	4.33	4.33	4.81	4.81	لا ينطبق	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)
	3.13	4.33	4.33	4.33	4.33	4.33	4.81	4.81	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
156,900	30,975				58,175			49,550		18,200	تكاليف المشروع
20,397	4,026				7,563			6,442		2,366	تكاليف الدعم
151,420					35,828			10,464		105,128	تكاليف المشروع
13,628					3,224			942		9,462	تكاليف الدعم
308,320	30,975	0	0	0	94,003	0	0	60,014	0	123,328	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
34,025	4,026	0	0	0	10,787	0	0	7,384	0	11,828	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
342,345	35,001	0	0	0	104,790	0	0	67,398	0	135,156	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(سابقاً) طلب التمويل للشريحة الأولى (2011)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونيب	18,200	2,366
اليونيدو	105,128	9,462
طلب التمويل	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى كما هو مبين أعلاه	
توصية الأمانة	ينظر فيه بشكل انفرادي	

وصف المشروع

- 1 - بالنيابة عن حكومة جزر البهاما، تقدم اليونيب بصفته الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع الخامس والستين للجنة التنفيذية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية، كما هي مقدمة أصلاً، 303,800 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 19,929 دولار أمريكي لليونيب، و 13,545 دولار أمريكي لليونيدو. وتغطي خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الاستراتيجية والأنشطة الخاصة بتحقيق التخفيض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020.
- 2 - تبلغ الشريحة الأولى من المرحلة الأولى الجاري طلبها في هذا الاجتماع 59,800 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 7,774 دولار أمريكي لليونيب و 150,500 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 13,545 دولار أمريكي لليونيدو، كما هي مقدمة أصلاً.

خلفية

تنظيمات المواد المستنفذة للأوزون

- 3 - صدقت حكومة جزر البهاما على جميع تعديلات بروتوكول مونتريال. ولدى جزر البهاما إطار تشريعي وتنظيمي وقانوني لرقابة استيراد وتوزيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أراضيها. ويتطلب هذا الإطار أن تتم خدمة المعدات وفقاً لإجراءات محددة في دليل التدريب على الممارسات الجيدة في مجال التبريد، أو كما حددت وحدة الأوزون الوطنية، وأن يتم استرداد المواد الخاضعة للرقابة بواسطة تقني مؤهل في مركز الاسترداد وإعادة التدوير قبل التخلص من المعدات. وبالرغم من أن اللوائح الحالية الخاصة بالمواد المستنفذة للأوزون تتضمن إصدار الحصص، إلا أن نظام الحصص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيتم تنفيذه بدأ من عام 2013.
- 4 - وتتحمل وحدة الأوزون الوطنية تحت سلطة وزارة البيئة مسؤولية تنفيذ المشروعات التي تمت الموافقة عليها في إطار خطة إدارة غازات التبريد وخطة إدارة الإزالة النهائية، ومتطلبات الإبلاغ بموجب بروتوكول مونتريال، وبرنامج التعليم العام والتوعية لضمان امتثال جزر البهاما بأحكام البروتوكول. وفي إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، سوف تكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن تنسيق وإدارة عناصر الخطة.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

- 5 - أظهرت نتائج المسح أن البلد يستخدم في الأغلب الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في خدمة معدات التبريد وتكييف الهواء وأن جزر البهاما ليس لديها قطاع تصنيع قائم على الهيدروكلوروفلوروكربون. وهناك تذبذبات كبيرة في الواردات المسجلة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 نتيجة للخطأ البشري وعجز في جمع البيانات من جانب إدارة الجمارك. وبالتالي فإن واردات عام 2009 غالباً ما ستكون أعلى مما تم الإبلاغ عنه. إلا أن بيانات استهلاك عام 2010 هي الأكثر دقة لأنه تم إعدادها إلكترونياً للمرة الأولى والتدقيق فيها مع بعض المستوردين. ويقدم الجدول 1

بيانات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخرجة من الدراسة والمبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

الجدول 1: استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 من عام 2005 إلى 2010

السنة	بيانات المادة 7		بيانات المسح	
	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (طن من قدرات استنفاد الأوزون) (طن متري)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (طن من قدرات استنفاد الأوزون) (طن متري)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (طن من قدرات استنفاد الأوزون) (طن متري)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (طن من قدرات استنفاد الأوزون) (طن متري)
2005	102.65	5.65	-	-
2006	88.45	4.86	-	-
2007	104.75	5.76	104.75	5.76
2008	71.70	3.94	71.70	3.94
2009	63.63	3.50	63.63	3.50
2010	111.46	6.13	111.46	6.13

6 - في إطار الأنشطة التي تمت الموافقة عليها سابقاً في قطاع الخدمة، تم توفير التدريب لأحد عشر مدرب للجمارك و 235 موظف جمارك و 28 مدرباً للتقنيين و 201 تقني. وأوضحت خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أنه بالرغم من أنه قد تم توفير التدريب للتقنيين وموظفي الجمارك في إطار خطة إدارة الإزالة النهائية، إلا أنه لم يتم توفير أي آلات استرداد وإعادة تدوير. وتضمنت برامج الصناعة ذاتية التمويل شراء عدد محدود من آلات إعادة التدوير فقط للمؤسسات. وفي هذا الإطار تعتبر جزر البهاما شراء آلات الاسترداد والأدوات كأولوية خلال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

7 - توقعاً لأنه سيكون هناك تغير سريع في السوق إلى نظم R-410a بسبب إتاحة وانخفاض سعر تكنولوجيا R-410a، من المتوقع لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في جزر البهاما أن يستمر في النمو سنوياً بنسبة 3 في المائة في سيناريو نمو غير مقيد من عام 2011 إلى 2020. يقدم الجدول 2 توقعات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى عام 2020.

الجدول 2: توقعات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

السنة	2009*	2010*	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مع القيود	طن متري	63.63	111.46	114.55	118.18	87.55	87.55	78.79	78.79	78.79	78.79	56.90
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	3.50	6.13	6.30	6.50	4.81	4.81	4.33	4.33	4.33	4.33	3.13
بدون القيود	طن متري	63.63	114.46	114.55	118.18	121.82	125.45	132.73	136.36	140.00	145.45	149.09
	طن من قدرات استنفاد الأوزون	3.50	6.30	6.30	6.50	6.70	6.90	7.30	7.50	7.70	8.00	8.20

* بيانات المادة 7

التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

8 - تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في جزر البهاما في قطاعات التبريد المنزلي والتجاري. يقدم

الجدول 3 أدناه استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد حسب قطاعات خدمة التبريد الفرعية.

الجدول 3: استهلاك غازات التبريد حسب القطاعات الفرعية

الخدمة الاستهلاك/في العام بالطن		التحميل (بالطن)		إجمالي الوحدات	معدات التبريد
قدرات استنفاد الأوزون	مترى	قدرات استنفاد الأوزون	مترى		
3.07	55.77	11.30	205.40	121,000	تكييف هواء منزلي (شباك وسبليت)
2.45	44.59	20.19	367.00	31,863	وحدات تجارية ومبردات المباني (وحدات مجمعة ووحدات أسقف)
5.52	100.36	31.49	572.40	152,863	المجموع

9 - يوضح الجدول 3 أن 55.6 في المائة من إجمالي الاستهلاك يستخدم في خدمة النظم المنزلية وتكييف الهواء و 44.4 في المائة لمعدات خدمة التبريد التجاري، بما في ذلك المبردات. وقدرت خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية احتياج الخدمة السنوي للمعدات بـ 100.36 طن مترى (5.52 طن من قدرات استنفاد الأوزون). وتصل نسب التسرب إلى حوالي 27 في المائة و 12 في المائة للوحدات المنزلية والوحدات التجارية/مبردات المباني على التوالي. وتبرر نسبة التسرب في تكييف الهواء المنزلي أساساً بسبب سوء التركيب ونقص الصيانة الوقائية والتآكل.

10 - الأسعار الحالية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة بالكيلوغرام فلي البلد هي: 9.70 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 و 35.85 دولار أمريكي للهيدروكلوروكربون-134أ و 39.68 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-401أ و 44 دولار أمريكي للهيدروكلوروكربون-404أ و 13.52 دولار أمريكي للهيدروكلوروكربون-407ج و 23.14 دولار أمريكي للهيدروكلوروكربون-410أ. ونظراً للسعر المنخفض للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في جزر البهاما بالمقارنة بالبدائل فهو يستخدم بشكل مكثف لمعدات خدمة التبريد وتكييف الهواء.

نقطة البداية للخفض المجمع في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

11 - تم حساب خط الأساس للامتثال على أنه متوسط الاستهلاك الفعلي لعام 2009 وهو 63.63 طن مترى (3.50 طن من قدرات استنفاد الأوزون) والاستهلاك الفعلي لعام 2010 وهو 111.46 طن مترى (6.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون) والمبلغ عنه بموجب المادة 7، مما يؤدي إلى خط أساس يبلغ 87.54 طن مترى (4.81 طن من قدرات استنفاد الأوزون).

استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12 - تخطط حكومة جزر البهاما لتجميد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على مستوى خط أساس 87.54 طن مترى (4.81 طن من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول أول يناير/كانون ثان 2013، وللخفض التدريجي لاستهلاكها بنسبة 10 و 35 في المائة بحلول عامي 2015 و 2020 على التوالي. وبعد ذلك ستستمر تخفيضات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تبعاً للجدول الزمني ليروتوكول مونتريال حتى نسبة تخفيض 97.5 في المائة عام 2030، مما يترك نسبة سماح 2.5 في المائة لاستهلاك خط الأساس لسد احتياجات الخدمة حتى عام 2040.

13 - تقوم سياسة جزر البهاما الشاملة على افتراض أن تكنولوجيات جديدة يمكن تسويقها تجارياً للتبريد وبصفة

خاصة لتكييف الهواء التي تستخدم مواد مستنفدة للأوزون صفر وغازات تبريد ذات إمكانية احتراز عالمي منخفضة في معدات ذات كفاءة في الطاقة سوف تكون متاحة في العقد القادم.

14 - وبصفة أدق، سوف تعد حكومة جزر البهاما وتنفيذ الأنشطة التالية خلال المرحلة الأولى للوفاء بأهداف الامتثال الخاصة بها:

- (أ) برنامج بناء القدرات للجمارك لرقابة ومراقبة الاستيراد، يحدد جميع أنواع غازات التبريد والمعدات المستخدمة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (ب) برنامج بناء القدرات للمعلمين في المدارس المهنية وحوالي 1,100 فني على الممارسات الجيدة في معالجة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 و الهيدروفلوروكربون-407 ج و الهيدروفلوروكربون 410 أ و الهيدروكلوروكربون وعلى تهيئة النظم القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى الهيدروفلوروكربون-407 و R-290؛
- (ج) برنامج توعية لإزالة استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد ذات إمكانية احتراز عالمية عالية عندما تتاح تكنولوجيات يمكن تسويقها تجارياً؛
- (د) توزيع محددات غازات التبريد ومعدات وأدوات وقطع غير؛
- (هـ) متابعة وتقييم تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لضمان فاعلية جميع الأنشطة المقترحة في الخطة.

تكلفة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15 - تقدر التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 303,800 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالات البالغة 33,474 دولار أمريكي لإزالة 30.64 طن متري (1.68 طن من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول 2020. ويقدم الجدول 4 تفاصيل الميزانية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الجدول 4 : الأنشطة المقترحة والميزانية المقدرة

المجموع	2019	2015	2011	الوكالة	الوصف
105,000	11,000	52,000	42,000	اليونيب	بناء القدرات (تدريب مدربي الجمارك والمدربين والفنيين)
150,500			150,500	اليونيدو	المساعدة التقنية (محددات واسعة النطاق لغازات التبريد ومعدات وأدوات وقطع غير)
12,000	1,500	6,000	4,500	اليونيب	التوعية الجماهيرية
36,300	6,100	16,900	13,300	اليونيب	تنسيق وإدارة المشروع
303,800	18,600	74,900	210,300		المجموع

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

16 - استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجزر البهاما في سياق المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة هذه المواد في قطاع الاستهلاك المتفق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات اللاحقة بشأن هذه

الخطط وخطة أعمال الصندوق متعدد الأطراف للفترة 2011-2014. وناقشت الأمانة المسائل التقنية والمتعلقة بالتكلفة مع اليونيب، وقد عولجت بشكل مرضي كما يلخص ذلك أدناه.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17 - يوضح استعراض بيانات المادة 7 زيادة سنوية في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 75.2 في المائة عام 2010. وزاد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من 63.63 طن متري (3.50 طن من قدرات استنفاد الأوزون) عام 2009 إلى 111.46 طن متري (6.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون) عام 2010. ودعت الأمانة جزر البهاما، من خلال اليونيب، لمزيد من استعراض بيانات مسح المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بها والتحقق من دقة بيانات استهلاك عام 2009 المبلغ عنها بموجب المادة 7 وفي المسح. وأكد اليونيب أن الاستعراض قد تم وأن تصحيح بيانات استهلاك عام 2009 إلى الأعلى على أساس النتائج لن يغير الاستراتيجية أو أثر خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كما اقترحت. وبالتالي، طلبت جزر البهاما أن يبقى الاستهلاك الفعلي لعام 2009 المبلغ عنه بموجب المادة 7 وفي المسح دون تغيير بالرغم من أن الاستهلاك الفعلي يمكن أن يكون أعلى من استهلاك عام 2009 المبلغ عنه.

نقطة البداية للتخفيضات المجمعة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

18 - وافقت حكومة جزر البهاما على أن تحدد نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمتوسط مستوى الاستهلاك الفعلي لعام 2009 وهو 63.63 طن متري (3.50 طن من قدرات استنفاد الأوزون) والاستهلاك الفعلي لعام 2010 وهو 111.46 طن متري (6.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المبلغ عنه بموجب المادة 7، مما ينتج عنه 87.54 طن متري (4.81 طن من قدرات استنفاد الأوزون). وقد أشارت خطة الأعمال إلى خط أساس بمقدار 3.64 طن من قدرات استنفاد الأوزون.

مسائل تقنية ومتعلقة بالتكلفة

19 - لاحظت الأمانة أن حكومة جزر البهاما تشجع استيراد واستخدام نظم قائمة على R-410A على حين أن سعره الحالي وهو 23.14 دولار أمريكي للكغ أعلى من سعر الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وأعلى من متوسط السعر المحسوب على أساس البلدان التي قدمت البيانات الخاصة بالأسعار لديها إلى أمانة الصندوق متعدد الأطراف. وفي هذا السياق، سألت الأمانة اليونيب أن يجري تقييماً لاستدامة هذه الاستراتيجية. وشرح اليونيب أن جزر البهاما متأثرة بشدة بتكنولوجيات الولايات المتحدة الأمريكية وأنه نظراً للسعر الحالي وإتاحة تكنولوجيا R-410A، فإن سكان جزر البهاما بدأوا فعلاً في العملية الانتقالية.

20 - فضلاً عن ذلك، فإن موردي المعدات من الولايات المتحدة قد أبلغوا فعلاً تجار التجزئة في جزر البهاما بأن المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 يمكن ألا تكون متاحة في المستقبل القريب وأن المعدات الجديدة ستكون قائمة على R-410A. وبالتالي، فإن الانتقال إلى R-410A سيفرضه السوق وليس مبادرات من الحكومة. ونتيجة لذلك، فإن عدد المعدات القائمة على R-410A سوف يتزايد في جزر البهاما. إلا أنه من خلال خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف تقوم جزر البهاما بمراقبة وتعزيز إدخال تكنولوجيات جديدة تستخدم مواد مستنفدة للأوزون صفر وغازات تبريد ذات إمكانية احتراق عالمية منخفضة.

21 - كما لاحظت الأمانة أيضاً أن جزر البهاما تدرس R-290 لتهيئة النظم القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وأن الحكومة سوف تدعم استيراده. وفي هذا الصدد، طلبت الأمانة معلومات إضافية حول سعر R-290 لتقييم استدامة الاستراتيجية. أشار اليونيب إلى أن أسعار R-290 في جزر البهاما ليست متاحة نظراً لأنه لا يستخدم حالياً في البلد. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن استخدام R-290 سوف لا يتطلب أي تعديلات أو مجرد تعديلات طفيفة في المعدات.

22 - استعرضت الأمانة مخزون المعدات ونسب التسرب المحسوبة للمعدات المتاحة في جزر البهاما. ويبدو أن نسب التسرب البالغة حوالي 27 في المائة لنظم تكييف الهواء المنزلي و 12 في المائة لنظم التبريد التجارية معقولة نظراً للظروف المناخية في البلد وحالة معدات التبريد. وأن الاحتياج السنوي للخدمة البالغ 100.36 طن متري (5.52 طن من قدرات استنفاد الأوزون) يبرره عدد وحدات المعدات العاملة في جزر البهاما.

23 - تبعاً للمقرر 44/60، فقد تم الاتفاق على تمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجزر البهاما بمقدار 308,320 دولار أمريكي (فيما عدا تكاليف دعم الوكالات) كما يتضح من الجدول 5، وهي تغطي الأنشطة للمرحلة الأولى من الخطة والتي تهدف إلى تخفيض بنسبة 35 في المائة بحلول عام 2020. ويبلغ إجمالي تكاليف الدعم 34,025 دولار أمريكي ويشمل 20,397 دولار أمريكي لليونيب و 13,628 دولار أمريكي لليونيدو بوصفها وكالة متعاونة. ويمثل الجدول 5 التكلفة المنقحة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمرحلة الأولى. وسوف تمكن هذه الموارد البلد من إزالة 30.64 طن متري (1.68 طن من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول عام 2020.

الجدول 5 : التكلفة المنقحة للمرحلة الأولى من خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

(بالدولار الأمريكي)

المجموع	2020	2016	2013	2011	الوكالة	الوصف
105,000	21,875	41,875	31,250	10,000	اليونيب	بناء القدرات (تدريب مدربي الجمارك والمدربين والتقنيين)
151,420	-	35,828	10,464	105,128	اليونيدو	المساعدة التقنية (مجموعة كبيرة من محددى غازات التبريد والمعدات والأدوات وقطع الغيار)
12,000	3,000	3,000	5,000	1,000	اليونيب	توعية جماهيرية
39,900	6,100	13,300	13,300	7,200	اليونيب	تنسيق وإدارة المشروع
308,320	30,975	94,003	60,014	123,328		المجموع

التمويل المشترك

24 - استجابة للمقرر 39/54 (حاء) بشأن الحوافز المالية والإمكانات المحتملة لموارد إضافية لتحقيق الحد الأقصى من المنافع البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عملاً بالفقرة 11 (باء) من المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، أوضحت جزر البهاما أن الحكومة سوف توفر المساحات المكتتبية والمرافق المطلوبة وقاعات للمؤتمرات والاجتماعات والنقل.

الأثر على المناخ

25 - إن أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تتضمن إدخال ممارسات أفضل للخدمة وإنفاذ إجراءات مراقبة استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستؤدي إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وكل كيلو غرام (كغ) من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث نتيجة لممارسات تبريد أفضل يؤدي إلى وفورات قدرها نحو 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وبالرغم من أن حساب الأثر على المناخ لم يكن مدرجاً في خطة إدارة إزالة

المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فإن استراتيجية جزر البهاما قصيرة الأمد الشاملة لتعزيز إقامة نظم قائمة على R-410A و/أو إعادة التهيئة بمواد R-407C/R-290 حسب الإمكان، يمكن أن يكون له أثر ضعيف على المناخ. غير أنه في الوقت الحالي، لا تستطيع الأمانة أن تقدر الأثر على المناخ كمياً. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنوياً منذ بدء تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكميات غازات التبريد التي أبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيد تهيئتها. ويبلغ الأثر المحتمل على المناخ لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المشار إليه في خطة الأعمال لفترة 2011-2014، 4,165.1 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون.

26 - ولا يوجد في الوقت الحالي توقعات أكثر دقة عن الأثر على المناخ للأنشطة المنفذة في قطاع الخدمة. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنوياً منذ بدء تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكميات غازات التبريد التي أبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيد تهيئتها.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014

27 - تطلب اليونيب واليونيدو مبلغ 308,320 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وإجمالي المبلغ المطلوب للفترة 2011-2014 البالغ 202,554 دولار أمريكي بما فيه تكاليف الدعم يزيد عن إجمالي المبلغ الوارد في خطة الأعمال نظراً لخطة الأساس الأعلى المحدد. واستناداً إلى خط أساس استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة البالغ 4.81 طن من قدرات استنفاد الأوزون، فإن مخصصات جزر البهاما حتى إزالة عام 2020 ينبغي أن تكون 315,000 دولار أمريكي، باستثناء تكاليف الدعم، بما يتسق مع المقرر 44/60.

مشروع الاتفاق

28 - يرد مشروع اتفاق بين حكومة جزر البهاما واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصية

29 - قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة من حيث المبدأ على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجزر البهاما للفترة 2011 إلى 2020، لتحقيق نسبة تخفيض 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 342,345 دولار أمريكي ويشمل 156,900 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 20,397 دولار أمريكي لليونيب و 151,420 دولار أمريكي وتكاليف دعم الوكالة البالغة 13,628 دولار أمريكي لليونيدو؛

(ب) ملاحظة أن حكومة جزر البهاما قد وافقت على أن يكون خط الأساس البالغ 4.81 طن من قدرات استنفاد الأوزون المحسوب باستخدام الاستهلاك الفعلي البالغ 3.50 طن من قدرات استنفاد الأوزون و 6.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون المبلغ عنهما للأعوام 2009 و 2010 على التوالي بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

- (ج) خصم 1.68 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة جزر البهاما واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بصيغته الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجزر البهاما وخطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 135,156 دولار أمريكي يشمل 18,200 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 2,366 دولار أمريكي لليونيب، و 105,128 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 9,462 دولار أمريكي لليونيدو.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة كمنولث جزر البهاما واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة كمنولث جزر البهاما ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 3.13 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف الأفقي 4-1-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطط القطاعية المقدمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقّق مستقلّ من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفّذة المعنية.

5- ستمتّع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية ثمانية أسابيع قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتسنّتي السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
- (ب) أن يتمّ التحقق بشكل مستقلّ من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
- (ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من

الشريعة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ سنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريعة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة [بالرسوم المبيّنة في الصفين الأفقيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2-ألف].

11- في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجز في أي سنة من السنوات، مقدره بأطمان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي مستوى الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتتبعات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	4.81

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	المفردات	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	المجموع
1-1	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	لا يوجد	لا يوجد	4.81	4.81	4.33	4.33	4.33	4.33	4.33	3.13	لا يوجد
2-1	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	لا يوجد	لا يوجد	4.81	4.81	4.33	4.33	4.33	4.33	4.33	3.13	لا يوجد
1-2	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	18 200	0	49 550	0	0	58 175	0	0	0	30 975	156 900
2-2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2 366	0	6 442	0	0	7 563	0	0	0	4 026	20 397
3-2	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	105 128	0	10 464	0	0	35 828	0	0	0	0	151 420
4-2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	9 462	0	942	0	0	3 224	0	0	0	0	13 628

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	المفردات	الصف
308 320	30 975	0	0	0	94 003	0	0	60 014	0	123 328	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
34 025	4 026	0	0	0	10 787	0	0	7 384	0	11 828	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
342 345	35 001	0	0	0	104 790	0	0	67 398	0	135 156	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
1.68	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											1-1-4
0.00	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											2-1-4
3.13	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											3-1-4

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأخير في السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ وخطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، ترد فيه البيانات حسب السنة التقويمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشمل التقرير على المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والبدائل ذات الصلة التي أدخلت، للمساح للأمانة بتوفير معلومات للجنة التنفيذية عما ينتج من تغيير في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على أي تغييرات تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشمل التقرير أيضاً على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوية السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضاً معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسليم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية،

مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوية وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

سوف تقدم وحدة الأوزون الوطنية تقارير مرحلية كل عام عن حالة تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الوكالة المنفذة الرئيسية. وسوف تسند الوكالة المنفذة الرئيسية رصد تطور الخطة والتحقق من بلوغ أهداف الأداء المحددة فيها إلى شركة محلية مستقلة أو إلى استشاري (بين دولي/إقليمي/محلي).

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:
(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمن المتابع الملانم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، وتشتمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمويلها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق المتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.
